طلب تسليم مجرمين

مقدم من/ النيابة العامة بجمهورية مصر العربية

إلى/ السلطة القضائية المختصة بدولة أسبانيا

بشـــأن المتهم الهارب/ محمد علي علي عبدالخالق (مصري الجنسية)

في القضية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق (ضرائب عامة)

المقيد لدينا برقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٩ تسليم مجرمين

مقدمة:

تختص النيابة العامة المصرية بهذا الطلب بصفتها سلطة الادعاء العام في جمهورية مصر العربية المختصة قانوناً بإرسال طلبات التسليم؛ فوفقاً لنص المادة (١) من قانون الإجراءات الجنائية المصري تختص النيابة العامة المصرية دون غيرها برفع الدعوي الجنائية ومباشرتها داخل جمهورية مصر العربية، ويقوم النائب العام لجمهورية مصر العربية - وفقاً لنص المادة (٢) من قانون الإجراءات الجنائية المصري - بنفسه أو بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة بمباشرة الدعوي الجنائية كما هو مقرر قانونا، ويتبع رجال النيابة العامة رؤسائهم بترتيب درجاتهم ثم النائب العام وفقا لنص المادة (٢٦) من قانون السلطة القضائية المصري.

(مرفق رقم "١" نصوص قانون الإجراءات الجنائية وقانون السلطة القضائية)

تطلب النيابة العامة بجمهورية مصر العربية من السلطات المختصة بدولة اسبانيا اتخاذ ما يلزم نحو إلقاء القبض على المتهم الهارب/ محمد علي علي عبد الخالق (مصري الجنسية) وتسليمه إلى السلطات المصرية المختصة تنفيذا لأمر الضبط والإحضار الصادر ضده في القضية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق (ضرائب عامة) ولاتخاذ إجراءات التحقيق معه في تلك القضية.

وزارة العدل - النيابة العامة - الإدارة العامة للتنفيذ القضائي

(٩٤٦٨٣)

أولا// وقائع القضية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق (ضرائب عامة)

وفق الثابت بمذكرة الإدارة العامة لمكافحة التهرب من الضرائب من مزاولة الممول/ محمد علي علي عبدالخالق نشاط تصرفات عقارية خلال السنوات ٢٠١٢ ،٢٠١٦، ٢٠١٨ بالعقار رقم ٥ شارع علي توفيق شوشة ووحدة سكنية بالعقار رقم ٤٣ ن و ج ٣١ مدينتي وفيلا ٨٥ مجموعة ١٩ الرحاب والوحدة رقم ١٥٢ بالمركز السياحي بالعلمين الجديدة بقيمة إجمالية ٢٢٦٠٠٠٠ جنيه "اثنين وعشرين مليون ومائتين وستين ألف جنيها" دون الإقرار عن تلك التصرفات وعدم سداد الضريبة المستحقة عنها وذلك بالمخالفة لأحكام قانون الضريبة علي الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية.

وإذ باشرت النيابة العامة التحقيقات وبسؤال محرر مذكرة الإحالة شهد بمضمون ما جاء بها وأضاف بأن المتهم/ محمد علي علي عبدالخالق زاول -بكيان قانوني فردي- نشاط التصرفات العقارية في عدد من العقارات والوحدات السكنية بقيمة إجمالية ٢١٢٥٠٠٠ جنيه "واحد وعشرين مليون ومائتين وخمسون ألف جنيها" دون الإخطار في المواعيد القانونية ببدء مزاولة النشاط والامتناع عن تقديم الاقرارات الضريبية وإخفاء النشاط كليا عن علم مصلحة الضرائب محققا من جراء ذلك أرباحا مخفاة بمبلغ ٢١٢٥٠٠٠ جنيه "واحد وعشرين مليون ومائتين وخمسون ألف جنيها" تستحق عليها ضريبة بمبلغ ٧٣٧٠٠٠ جنيه "سبعمائة وسبعة وثلاثين ألف جنيها".

(مرفق رقم "٢" صورة رسمية من ملف القضية)

وهو الفعل الذي يشكل الجريمة المؤثمة بالمواد ٢/٦، ٧/١٩، ١/٧٤، ١/٨٢، ٨٣/أ، ٥/١٣٣، ١٣٥/ ١-٢ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار قانون الضريبة علي الدخل.

(مرفق رقم "٣" نصوص القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن قانون الضريبة على الدخل)

وقد أصدرت النيابة العامة أمرا بضبط وإحضار المتهم الهارب/ محمد علي علي عبد الخالق.

(مرفق رقم "٤" صورة رسمية من أمر الضبط والإحضار)

وحيث ورد كتاب إدارة الشرطة الجنائية الدولية والعربية "انتربول القاهرة" رقم ٦٤٢٧ بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٠ والثابت به أن التحريات قد توصلت إلي مغادرة المذكور للبلاد إلي دولة اسبانيا.

* **بيانات المتهم المطلوب تسليمه:-**

- **الاسم:** محمد علي علي عبد الخالق.
- **الجنسية:** مصري.
- **تاريخ الميلاد:** ١٩٧٤/١/٢٣.

ثانيا// الأساس القانوني

مبدأ المعاملة بالمثل

وفي ضوء عدم وجود اتفاقية تعاون قضائي بين جمهورية مصر العربية ودولة اسبانيا بشأن تسليم المجرمين ومع الأخذ في الاعتبار أهمية التعاون القضائي الدولي وجودة العلاقات بين البلدين والمصلحة المشتركة في مكافحة وملاحقة مرتكبي الجرائم فمن ثم تطلب النيابة العامة بجمهورية مصر العربية من السلطات القضائية بدولة اسبانيا اتخاذ ما يلزم نحو إلقاء القبض علي المتهم الهارب/ محمد علي علي عبد الخالق (مصري الجنسية) وتسليمه إلي السلطات المصرية المختصة تنفيذا لأمر الضبط والإحضار الصادر ضده في القضية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق (ضرائب عامة) ولاتخاذ إجراءات التحقيق معه في تلك القضية وذلك استناداً إلي مبدأ المعاملة بالمثل مع تعهد النيابة العامة بجمهورية مصر العربية بتسليم المجرمين في المستقبل في القضايا المماثلة - بما لا يخالف القوانين النافذة بجمهورية مصر العربية - لدولة اسبانيا.

ثالثا// تأكيدات مقدمة من النيابة العامة

ومن المؤكد أن هذا الطلب:

أ- لا يتعلق بمحاكمة أو بمعاقبة شخص بسبب آرائه السياسية أو بسبب انتمائه لجماعة مدنية معينة أو بسبب جنسه أو دينه.

ب- لا يتعلق بمعاقبة شخص بسبب ارتكابه جريمة سياسية (حيث أن جريمته هي جنائية مالية).

ت- لا يتعلق بمحاكمة شخص عن جرم في قضية سبق وأن أدين فيها أو تمت تبرئته منها أو استفاد من العفو صادر عنها.

ث- لا يتعلق بأي جريمة يعاقب عليها بالإعدام.

ج- يتصل بإجراءات قانونية قضائية يتمتع فيها المتهم بكافة ضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في الاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وأهمها أنه يتم محاكمته أمام قاضيه الطبيعي ويحترم حقه في إبداء دفاعه وفي أن يمثله مدافع في أثناء إجراءات التحقيق والمحاكمة يبدي ما يشاء من دفوع قانونية وموضوعية.

خ- جمهورية مصر العربية متمثلة في سلطتها القضائية هي صاحبة الاختصاص الأوحد بمباشرة إجراءات الدعوى الجنائية عن الجريمة المبينة سلفا في هذا الطلب.

د- أن الجريمة المبينة سلفا في هذا الطلب لم تسقط بالتقادم حتى الآن.

رابعا// المهمة المطلوبة

تطلب النيابة العامة بجمهورية مصر العربية من السلطات القضائية المختصة بدولة اسبانيا اتخاذ ما يلزم نحو إلقاء القبض على المتهم الهارب/ محمد علي علي عبد الخالق (مصري الجنسية) وتسليمه إلى السلطات المصرية المختصة تنفيذا لأمر الضبط والإحضار الصادر ضده في القضية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٩ حصر تحقيق (ضرائب عامة) وذلك لاتخاذ إجراءات التحقيق معه.

وللسلطات القضائية المختصة بدولة اسبانيا وافر التحية والتقدير،،،

تحريراً في ٢٠١٩/٩/٣٠

النائب العام

لجمهورية مصر العربية

المستشار /

(حماده الصاوي)

وزارة العدل - النيابة العامة - الإدارة العامة للتنفيذ القضائي

٩٤٦٨٣